

القرار ٢٣٧٩ (الدورة ٢٣)

مسألة رود يسيا الجنوبيّة

ان الجمعية العامة ،

اـذ تشير الى قرارها ١٥١٤ (الدورة ١٥) المتـخذ في ١٤ كانون الاول (ديسـمبر) ١٩٦٠ والـمـتضـمن اـعلـان منـع الاستـقلـال للـبلـدان والـشـعـوب المـسـتعـمرـة ،
واـذ تشـيرـكـلـاـتـاـلـى جـمـيـعـالـقـرـارـاتـالـمـتـخـذـةـمـنـالـجـمـعـيـةـالـعـامـةـوـمـجـلـسـاـلـاـمـبـشـأـنـمـسـأـلـةـ

روـدـيـسـيـاـالـجـنـوـبـيـةـ ،

واـذ تـؤـكـدـمـنـجـدـيدـعـقـالـشـعـبـالـزـمـبـابـوىـ ، غـيرـقـاـبـلـلـلـتـصـرـفـ ، فـيـتـقـرـيرـالـمـصـيـرـوـالـهـرـيـةـ
وـالـاسـتـقـلـالـ ،

واـذ تـرـىـاـىـاسـتـقـلـالـلـاـيـقـتـرـنـبـوـجـوـدـحـكـوـمـةـمـنـتـخـبـةـمـنـاـغـلـبـيـةـالـشـعـبـالـزـمـبـابـوىـ ، يـكـوـنـ
مـنـافـيـاـلـاـعـكـامـالـقـارـارـ1ـ٥ـ١ـ٤ـ (ـالـدـوـرـةـ1ـ٥ـ)ـ وـاهـدـافـهـ ،

١ـ تـطـلـبـاـلـىـحـكـوـمـةـالـمـلـكـةـالـمـتـحـدـةـلـبـرـيـطـانـيـاـالـعـظـمـىـوـاـيـرـلـانـدـاـالـشـمـالـيـةـعـدـمـمـنـعـرـوـدـيـسـيـاـ
الـجـنـوـبـيـةـاـسـتـقـلـالـهـاـمـاـلـمـيـسـبـقـهـاـشـاءـعـكـوـمـةـ ،ـمـنـبـقـةـعـنـاـنـتـخـابـاتـعـرـةـتـبـرـىـعـلـىـاـسـاسـاـقـسـتـرـاعـ
الـراـشـدـيـنـالـعـامـ ،ـيـكـوـنـقـوـامـهـاـحـكـمـاـلـاـغـلـبـيـةـ ؟ـ

٢ـ وـتـطـلـبـاـلـىـجـمـيـعـالـدـوـلـعـدـمـاـعـتـرـافـبـأـيـشـكـلـمـنـاـشـكـالـاـسـتـقـلـالـلـاـيـقـتـرـنـبـوـجـوـدـيـسـيـاـ
الـجـنـوـبـيـةـمـاـلـمـيـسـبـقـهـاـشـاءـحـكـمـاـلـاـغـلـبـيـةـوـفـقـاـلـقـارـالـجـمـعـيـةـالـعـامـةـ1ـ٥ـ١ـ٤ـ (ـالـدـوـرـةـ1ـ٥ـ)ـ .ـ

الجلسة العامة ١٧٠٧

٢٥ تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٦٨

القرار ٢٣٨٣ (الدورة ٢٣)

مسألة رود يسيا الجنوبيّة

ان الجمعية العامة ،

وـقـدـنـظـرـتـفـيـمـسـأـلـةـرـوـدـيـسـيـاـالـجـنـوـبـيـةـ ،ـ

واـذ تـشـيرـاـلـىـقـارـهـاـ1ـ٥ـ١ـ٤ـ (ـالـدـوـرـةـ1ـ٥ـ)ـمـتـخـذـفـيـ1ـ٤ـكـانـونـاـلـوـلـ(ـدـيـسـبـرـ)
واـذ تـشـيرـاـلـىـقـرـارـاتـهـاـالـسـابـقـةـوـقـرـارـاتـمـجـلـسـاـلـاـمـبـشـأـنـمـسـأـلـةـرـوـدـيـسـيـاـالـجـنـوـبـيـةـ ،ـ
واـذ تـشـيرـاـلـىـجـمـيـعـقـرـارـاتـهـاـالـسـابـقـةـوـقـرـارـاتـمـجـلـسـاـلـاـمـبـشـأـنـمـسـأـلـةـرـوـدـيـسـيـاـالـجـنـوـبـيـةـ ،ـ ١٩٦٠

وأذ تشير كذلك الى ان مجلس الامن قد اعلن ، في قراره ٢٣٢ (١٩٦٦) المتخذ في ١٦ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٦ ، وقراره ٢٥٣ (١٩٦٨) المتتخذ في ٢٩ ايار (مايو) ١٩٦٨ ، ان الحالة القائمة في رود يسيا الجنوبية تشكل تهديداً للسلم والأمن الدوليين ،

وأذ يساورها القلق الشديد ازاء الحالة الخطيرة القائمة في رود يسيا الجنوبية والتي زاد من تفاقها تباين النظام المنصرى غير الشرعي الحاكم بتنفيذ احكام الاعدام وارتكاب اعمال القمع ضد السكان الافريقيين ، ووجود قوات افريقيا الجنوبية في الاقليم ،

وأذ يساورها القلق الشديد لما يشكله وجود القوات المسلحة التابعة لافريقيا الجنوبية في رود يسيا الجنوبية من تهديد خطير للسلامة الاقليمية للدول الافريقية المستقلة في المنطقة ولسيادتها ،

وأذ تذكر ان المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، بصفتها الدولة القائمة بالادارة هي صاحبة المسؤولية الاولى عن انهاء النظام غير الشرعي الحاكم في رود يسيا الجنوبية ومن نقل السلطة الفعلية إلى الشعب الزمبابوى ، على اساس انتخابات حرة تجرى بطريقة اقتراع الراشدين العام ، وعلى اساس عكم الاغلبية ،

وأذ تلاحظ ان الجزاءات التي وقعتها مجلس الامن لم تؤت بعد النتائج المنشودة ،

١- وتؤكد من بدورها عق الشعب الزمبابوى ، غير القابل للتصرف ، في الحرية والاستقلال ، وشرعية كفاحه من اجل نيل ذلك الحق طبقاً لامان قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (الدورة ١٥) ؟

٢- وتؤكد مسؤولية المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، بصفتها الدولة القائمة بالادارة ، عن تدبير الحالة المستقرة ، واقتناعها بأن استعمال القوة من جانب الدولة القائمة بالادارة هو السبيل الفعال لإخماد التمرد في رود يسيا الجنوبية ؟

٣- وتشجب تضليل وامتناع حكومة المملكة المتحدة ، بصفتها الدولة القائمة بالادارة ، عن اتخاذ التدابير الفعلية اللازمة لإسقاط نظام القلية المنصرى غير الشرعي الحاكم في رود يسيا الجنوبية ونقل السلطة إلى الشعب الزمبابوى ، على اساس انتخابات حرة تجرى بطريقة اقتراع الراشدين العام ، وعلى اساس عكم الاغلبية ؟

٤- وتؤكد انتقامها بان الجزاءات التي تقررت حتى الان لن تؤدى إلى انهاء نظام القلية المنصرى غير الشرعي الباقى ، مالم تتصف بالشمول والالزامية وتفضي لاشراف يستند الى القوة ، ومالم يجر تطبيقها ، لا سيما من قبل افريقيا الجنوبية والبرتغال ؟

٥- ويطلب إلى علوة المملكة المتحدة استعمال القوة لأنها النظام غير الشرعي الحاكم في رود يسيا الجنوبية فوراً وتلاحظ في هذا الصدر مع التقدير يرعن زامبيا وجمهوري الكونغو الديمقراطية التابعة لهم ما وفضائلهما الجوى لهذا الفرض ؟

- ٦- وترى ان اى استقلال غير متنزه بحكم الاغلبية في رود يسيا الجنوبية يكون منافيا لاعدام قرار الجمعية العامة (١٥١٤) (الدورة ١٥)، وتطلب الى حكومة المملكة المتحدة الدخول فورا في مشاورات مع سئلي الاحزاب السياسية المؤيدة لحكم الاغلبية ؟
- ٧- وتشجب سياسة حكومتي افريقيا الجنوبية والبرتغال وجميع الحكومات الاخرى، التي تواصل ، الاحتفاظ بالعلاقات السياسية والاقتصادية والمالية وغيرها مع رود يسيا الجنوبية وتقوم باسناد المساعدات الاقتصادية وال العسكرية وسواها من المساعدات المباشرة وغير المباشرة الى نظام الاقليية المنصرى غير الشرعي العاكم ، فتمكنت بذلك من البقاء ؟
- ٨- وتطلب الى جميع الدول انهاء نشاطات صالح مواطنها المالية والاقتصادية وغيرها الموجدة في رود يسيا الجنوبية ؟
- ٩- وتلتفت نظر مجلس الامن الى مساس الضرورة للقيام ، بموجب الفصل السابع من ميثاق الامم المتحدة ، بتطبيق التدابير التالية :
- (أ) توسيع نطاق الجرائم مرة اخرى ليشمل جميع التدابير المنصوص عليها في المادة ١ من الميثاق ، فيما يتعلق بالنظام المنصرى غير الشرعي العاكم في رود يسيا الجنوبية ؟
- (ب) فرض الجزاءات على افريقيا الجنوبية والبرتغال اللذين رفضت حكومتها ما رفض صارها تنفيذ قرارات مجلس الامن الازامية ؟
- ١٠- وتشجب تدخل قوات افريقيا الجنوبية اللاقانوني في رود يسيا الجنوبية ، وتطلب الى المملكة المتحدة ، بصفتها الدولة القائمة بالادارة ، تأمين الطرد الفورى لجميع القوات المسماة التابعة لافريقيا الجنوبية ، بما فيها قوات الشرطة ، من رود يسيا الجنوبية ، ومنع كل مساعدات مسلحة لنظام الاقليية المنصرى العاكم ؟
- ١١- وتشجب باقوى السبارات اعتقال وسجن واغتيال الوطنيين الافريقيين في رود يسيا الجنوبية ؟
- ١٢- وتطلب الى الدولة القائمة بالادارة تأمين الافراج فورا عن جميع الوطنيين الافريقيين المسجونين والمعتقلين ، والمعيلولة دون حدوث اية اغتيالات جديدة للوطنيين الافريقيين في رود يسيا الجنوبية ؟
- ١٣- وتطلب الى المملكة المتحدة ، نظرا الى حالة النزاعسلح السائد في الاقليم والمساءلة الانسانية للمسجونين ، ان تؤمن بتطبيق اتفاقية جنيف المتعلقة بمعاملة اسرى الحرب المؤرخة في ١٢ آب (اغسطس) ١٩٤٩ (١)، على تلك الحالة ؟

(١) الامم المتحدة ، 'مجموعة المعاهدات' ، المجلد ٧٥ (١١٥٠) الرقم ٩٢٢ .

٤- وتعتزم جميع الدول على القيام ، عاجلاً ، باسداء جميع المساعدات الاربية
والصادية اللازمة لعركات التحرر القومي في زمبابوي ، إما رأساً أو عن طريق منظمة الوحدة
الافريقية ؛

٥- وتلتمس من اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان
والشعوب المستعمرة متابعة دراستها للحالة القائمة في الاقليم ، وتدعوا الامين العام الى اعلام
اللجنة الخاصة عن مدى تنفيذ الدول الاعضاء لقرارات الام المتحدة المتعلقة بالاقليم ؛

٦- وتطلب الى الدولة القائمة بالادارة اعلام اللجنة الخاصة عن التدابير التي تتخذها
تنفيذاً لهذا القرار .

الجلسة العامة ١٧١٠

٢ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٨

القرار ٢٣٩٥ (الدورة ٢٣)

مسألة الاقاليم الواقعة تحت الادارة البرتغالية

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في مسألة الاقاليم الواقعة تحت الادارة البرتغالية ،
وقد استسعت الى بيانات الملتزمين ،

واذ تشير الى قرارها ١٥١٤ (الدورة ١٥) المستخدم في ٤ كانون الاول (ديسمبر)
١٩٦٠ والمتضمن اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،

واذ تشير كذلك الى جميع القرارات المختصة المتعلقة بالاقاليم الواقعة تحت الادارة البرتغالية
والمتخذة من الجمعية العامة مجلس الامن ،

واذ تصر عن قلقها الشديد لرفاه حكومة البرتغال المستمرة لتنفيذ قرارات الامم المتحدة
المختصة ،

واذ يساورها القلق الشديد لتدور الحالة في الاقاليم الواقعة تحت السيطرة البرتغالية ،
ما يشكل تحكيرا خطيرا للسلم والأمن الدوليين ،

واذ تشعر بالزعانف الشديد لاستمرار وتزايد نشاطات المصالح الاجنبية الاقتصاد
والمالية وغيرها التي تشكل عقبة تعترض تحقيق الامان المنشود للشعوب الافريقية في تلك
الاقاليم ،